



**السؤال الأول: ضع/ي علامة (صح) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (خطأ) أمام العبارة الخاطئة: (٥ درجات)**

- ١- ( ) فى حال عدم تسبب القرار الإدارى إن تطلب المشرع التسبب فإن القرار يكون معيب بعيب الشكل
- ٢- ( ) اعتداء السلطة التنفيذية على اختصاص السلطة القضائية هو قرار إدارى منعدم .
- ٣- ( ) إذا تغير شخص المفوض إليه فإن تفويض الاختصاص يبقى قائماً وسارياً .
- ٤- ( ) الضبط الإدارى مجموعة من الإجراءات والأوامر التى تتخذها السلطة المختصة للمحافظة على المصلحة العامة .
- ٥- ( ) غاية القرار الإدارى هى الحالة الواقعية أو القانونية التى دفعت الإدارة لإصدار القرار

**السؤال الثانى: المصطلح الدال على العبارات التالية : (٥ درجات)**

أحد مصادر الاختصاص غير المباشرة يتحقق فى حال أن يعهد صاحب الاختصاص الأصلى إلى غيره مباشرة بعض اختصاصاته .	( )	١ .
مجموعة من التدابير التى تصدر عن السلطة التنفيذية لا تخضع لرقابة القضاء ولا تثار مسؤولية الدولة بشأنها	( )	٢ .
أحد وسائل الضبط الإدارى هى قواعد عامة ومجردة تهدف إلى المحافظة على النظام العام	( )	٣ .
هو المظهر الخارجى والإجراءات التى تعبر بها الإدارة عن إرادتها الملزمة للأفراد.	( )	٤ .
هى تلك القرارات التى تدخل فى تكوين عمل قانونى آخر مثل قرار إرساء المناقصة أو قرار نزع الملكية	( )	٥ .

(درجات)

السؤال الثالث : أجب عن سؤال واحد فقط مما يلي :

- ١- عرف القرار الإداري وعدد أركانه وشرح المقصود بأنه تعبير صادر بالإرادة المنفردة للإدارة .
- ٢- اكتب مع التوضيح في أوجه الشبه والاختلاف ما بين الضبط الإداري والضبط التشريعي .

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

-----

انتهت الأسئلة

مع دعائنا لكم بالتوفيق والنجاح

مدرسين المساق / د. حازم الجمال ، د. هاني غانم ، أ. خالد الناقة .